التَّفريقُ

بينَ رايةِ الحقِّ ورايةِ الباطلِ

وهو تلخيص لكتاب

(تميز ذوي الفطن بين شرف الجهاد وسرف الفتن)

تأليف

الشيخ سمير بن علي كعكة

أبي عبد الرحمن

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

هذه رسالة جاءت جوابًا على سؤال وردنا من المجاهدين وهو:

ما الفرق بين راية الحق وراية الباطل ؟

فرأيت أنَّ هذا الموضوع خطيرٌ، ويحتاجه المجاهد اليوم لكثرة ما يلتبس من الرَّايات اليوم على الناس، فوقعت على **كتاب للشيخ الفاضل عبد المالك رمضاني الجزائري اسمه: «تميز ذوي الفطن بين شرف الجهاد وسرف الفتن»** فقرأته وألفيته كتاباً قيِّماً بل فريداً في بابه.

ورأيت أن أقتبسَ منه جوابَ هذا السؤال فلخصته وزدت فيه ما يحتاجه المسلمون اليوم في سورية من حكم الجهاد، وفيها حكم قتال النصيرية والرافضة، وكذلك حكم قتال المارقين الخوارج «داعش»، وأهم الأصول التي خرجوا بها على المسلمين، وصور من قتال الفتنة، فإن أصبت فمن الله وحده، وإن أخطأت فمني ومن الشيطان، والله ورسوله منه بريئان.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

فرغ من كتابته ضحى الأربعاء، الثامن عشر من رمضان المبارك، سنة خمس وثلاثين وأربعمائة وألف للهجرة.

وكتبه: سمير بن علي بن حسن كعكة

أبو عبد الرحمن

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيِّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠ – ٧١].

أما بعد:

ميَّز الله راية الحق من راية الباطل بأوضح بيان وأسهل عبارة فقال سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾﴾ [النساء: ٧٦]، وقال الله سبحانه: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمۡ كُفُّوٓاْ أَيۡدِيَكُمۡ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [النساء: ٧٧]، وقال: ﴿وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿١٠٦﴾﴾ [الأنعام: ١٠٦]، وقال سبحانه: ﴿قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَغۡفِرُواْ لِلَّذِينَ لَا يَرۡجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾ [الجاثية: ١٤].

فراية الحقِّ يدور أهلها حيث يدور النص؛ إن أمروا بالكفِّ كفُّوا، وإن أمروا بالقتال قاتلوا، شغلُهم الشَّاغل إرضاء رب العالمين، واتباع سيد المرسلين، أشراف الأمة وحراس الملة وأوتاد الأرض، لولاهم لأهلك الناس أهل الباطل، **وقد ذكر أهل العلم الفوارق بين راية الحق وراية الباطل منها:**

أولاً: يفرِّقون بين جهاد الدفع وجهاد الطلب، ويعطون لكل واحد حكمةً، ويشترطون في الطلب مالا يشترطونه في الدفع كما اقتضى ذلك الدليل:

قال ابن القيم: «**فمن المعلوم أنَّ المجاهد قد يقصد دفع العدوِّ إذا كان المجاهد مطلوبًا والعدو طالبًا، وقد يقصد الظَّفر بالعدو ابتداءً إذا كان طالبًا والعدو مطلوبًا، وقد يقصد كلا الأمرين والأقسام ثلاثة يؤمر المؤمن فيها بالجهاد، وجهاد الدفع أصعب من جهاد الطلب؛ فإنَّ جهاد الدفع يشبه باب دفع الصائل؛ ولهذا أبيح للمظلوم أن يدفع عن نفسه كما قال الله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟﴾** [الحج: ٣٩]، **وقال النَّبيُّ ﷺ: «من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد»؛ لأنَّ دفع الصَّائل على الدين جهاد وقربة، ودفع الصائل على المال والنفس مباح ورخصة؛ فإن قتل فيه فهو شهيد.**

فقتال الدفع أوسع من قتال الطلب وأعمُّ وجوبًا، ولهذا يتعيَّن على كل أحد مقيم، ويجاهد فيه العبد بإذن سيده وبدون إذنه، والولد بدون إذن أبويه، والغريم بغير إذن غريمه، وهذا كجهاد المسلمين يوم أحدٍ والخندق، ولا يشترط في هذا النوع من الجهاد

أن يكون ضعفي المسلمين فما دون؛ فإنَّهم كانوا يوم أحد والخندق أضعاف المسلمين فكان الجهاد واجباً عليهم لأنه حينئذ جهاد ضرورة ودفع لا جهاد اختيار ...» أ.هـ[1]

ثانيًا: يكون جهادهم مبنياً على الإخلاص والمتابعة اللَّذين هما شرط لصحة العمل:

قال الله ﷻ: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥ ﴾ [البينة: ٥]، وقال: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ فَٱعۡبُدِ ٱللَّهَ مُخۡلِصٗا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ ﴾ [الزمر: ٢]، وقال: ﴿ قُلۡ إِنِّيٓ أُمِرۡتُ أَنۡ أَعۡبُدَ ٱللَّهَ مُخۡلِصٗا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝١١ ﴾ [الزمر: ١١]، وقال: ﴿ قُلِ ٱللَّهَ أَعۡبُدُ مُخۡلِصٗا لَّهُۥ دِينِي ۝١٤ ﴾ [الزمر: ١٤]، وقال سبحانه واصفاً الذين تابوا وأنابوا: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَٱعۡتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخۡلَصُواْ دِينَهُمۡ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَسَوۡفَ يُؤۡتِ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَجۡرًا عَظِيمٗا ۝١٤٦ ﴾ [النساء: ١٤٦]، وقال: ﴿ هُوَ ٱلۡحَيُّ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَٱدۡعُوهُ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَۗ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٦٥ ﴾ [غافر: ٦٥].

وأما المتابعة فهي آكدُ؛ لأنَّ نفعها متعدٍّ، والإخلال فيها يعود ضرره على الأمة كحال الخوارج والجهمية ونحوهم، قال الله ﷻ: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ۝١١٥ ﴾ [النساء: ١١٥].

---

(١) «الفروسية: ١٨٧».

عن حذيفة أنَّه قال لأبي موسى: «**أرأيت لو أنَّ رجلًا خرج بسيفه يبتغي وجه الله فضرب فقتل كان يدخل الجنة ؟**» فقال له أبو موسى: «**نعم**» فقال حذيفة: «**لا ولكن إذا خرج بسيفه يبتغي به وجه الله ثم أصاب أمر الله فقتل دخل الجنة**»[1].

عن أبي عبيدة بن حذيفة قال: جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري وحذيفة عنده فقال: أرأيت رجلًا أخذ سيفه فقاتل به حتى قتل ألهُ الجنة ؟ قال الأشعري: «**نعم**»، قال: فقال حذيفة: «**استفهم الرجل وأفهمه قال: كيف قلت ؟**» فأعاد عليه مثل قوله الأول، فقال له أبو موسى مثل قوله الأول، قال: فقال حذيفة أيضًا: «**استفهم الرَّجل وأفهمه قال: كيف قلت ؟**» فأعاد عليه مثل قوله، فقال: «**ما عندي إلا هذا**»، فقال حذيفة: «**ليدخلنَّ النار من يفعل هذا كذا وكذا، ولكن من ضرب بسيفه في سبيل الله يصيب الحقَّ فله الجنة**»، فقال أبو موسى: «**صدق**»[2].

عن الحسن أنَّ رجلًا أتى أبا موسى الأشعري وعنده ابن مسعود فقال: أرأيت رجلًا خرج بسيفه غضبًا لله تعالى فقاتل حتَّى قتل أين هو ؟ قال أبو موسى: «**في الجنة**»، فقال ابن مسعود: «**إنَّما المفتي مثل صاحبك على سنَّةٍ ضرب أم على بدعة ؟**» قال الحسن: فإذا بالقوم قد ضربوا بأسيافهم على البدع[3].

---

(١) «رواه سعيد بن منصور: ٢٥٤٦ بسند صحيح».

(٢) «رواه عبد الرزاق: ٩٥٦٥».

(٣) «روى نَحوَ الَّذي قبله ابن وضَّاحٍ في البدع: ٨٢».

عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ قَالَ: كَانَ عِنْدَنَا فَتًى يُقَاتِلُ وَيَشْرَبُ، وَذَكَرَ أَشْيَاءَ مِنَ الْفِسْقِ، ثُمَّ إِنَّهُ تَقَرَّأَ فَدَخَلَ فِي التَّشَيُّعِ، فَسَمِعْتُ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ وَهُوَ يَقُولُ: «**لَأَنْتَ يَوْمَ كُنْتَ تُقَاتِلُ وَتَفْعَلُ مَا تَفْعَلُ خَيْرٌ مِنْكَ الْيَوْمَ**»(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «**والكتاب والسنة مملوءان بالأمر بالجهاد وذكر فضيلته، لكن يجب أن يعرف الجهاد الشرعي الذي أمر الله به ورسوله من الجهاد البدعي جهاد أهل الضلال، الذين يجاهدون في طاعة الشيطان، وهم يظنون أنهم يجاهدون في طاعة الرحمن كجهاد أهل البدع والأهواء كالخوارج ونحوهم، الذين يجاهدون في أهل الإسلام، وفيمن هو أولى بالله ورسوله منهم من السابقين الأولين والذين اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين، كما جاهدوا عليًّا ومن معه، وهم لمعاوية ومن معه أشد جهادًا، ولهذا قال فيهم النبي ﷺ في الحديث الصحيح الَّذي رواه أبو سعيد الخدري قال: «تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق» فقتلهم علي ومن معه؛ إذ كانوا أولى بالحق من معاوية ومن معه، وهم كانوا يدعون أنهم يجاهدون في سبيل الله لأعداء الله**» أ.هـ (٢)

ثالثًا: جهادهم مبنيٌّ على التقوى:

قال الله جلَّ وعلا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا وَيُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ ﴿٢٩﴾ ﴾ [الأنفال: ٢٩].

---

(١) «رواه ابن وضَّاحٍ في البدع: ٨٦».

(٢) «الرد على الأخنائي: ٢٠٥».

عن العرباض بن سارية: «**أوصيكم بتقوى الله و السَّمع والطاعة، و إن عبدًا حبشيًّا، فإنه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها، و عضوا عليها بالنواجذ، و إياكم و محدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، و كل بدعة ضلالة**»[1].

عن طلق بن حبيب: أنَّه أوصى بكر بن عبد الله حين قال له: صف لنا التقوى شيئًا يسيرًا نحفظه، فقال طلق: «**اعمل بطاعة الله على نورٍ من الله ترجوا ثواب الله، والتقوى ترك المعاصي على نور من الله مخافة عقاب الله**»[2].

وفي رواية عند ابن المبارك أنَّ هذا كان جوابًا بمناسبة فتنة خروج على السلطان، ولفظها عن بكر بن عبد الله قال: لما كانت فتنة ابن الأشعث قال طلق: اتقوها بالتقوى قال بكر: أجملْ لنا التقوى ... فذكره.

رابعاً: جهادهم مبنيٌّ على العلم:

لأنَّ التقوى لا تكون إلا بالعلم، ولا تدرأ الفتن إلا بالعلم، والمقصود بالعلم أن يكون الجهادُ مبنيًّا على الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، والأدلة في هذا الباب كثيرة جدًّا:

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : «**لا تكون تقيًّا حتى تكون عالماً**»[3].

---

(١) «رواه أبو داود والترمذي».

(٢) «رواه ابن المبارك في الزهد: ١٠٥٤، وغيره بإسناد صحيح».

(٣) «رواه أبو نعيم في الحلية، وابن عبد البر في الجامع».

وقال ابن عبد البر عقيبه : من قول أبي الدرداء هذا - والله أعلم - أخذ القائل قوله: كيف هو متَّقٍ ولا يدري ما يُتَّقى ؟

وهذا القول نسبه الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للإمام أحمد بن حنبل ولفظه: ليس يتَّقي من لا يدري ما يُتَّقى.

ونسبه الحافظ ابن رجب لبكر بن خنيس بلفظ: «**كيف يكون متَّقيًا من لا يدري ما يُتَّقى**».

خامساً: أنهم يلجؤون إلى الله بالدعاء أن يسددهم وخاصة عند الاختلاف والفتن:

قال الله ﷻ: ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ عَٰلِمَ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ أَنتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِى مَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٤٦﴾ ﴾ [الزمر: ٤٦].

وقد امتثل النَّبيُّ ﷺ أمر ربِّه في ذلك؛ فعن أبي سلمة قال: سألت عائشة أم المؤمنين؛ بأيِّ شيءٍ كان نبيُّ الله ﷺ يفتتح صلاتَه إذا قام من الليل ؟ قالت: كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: «**اللهم ربَّ جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختُلِفَ فيه من الحقِّ بإذنك، إنَّك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم**»[1].

وقد جاء عن السلف رواياتٌ كثيرة تدلُّ على شدة تمسكهم بهذا الأصل، من ذلك:

---

(١) «رواه مسلمٌ في صحيحه».

عن عبد الله بن عامر ابن أبي ربيعة يذكر عن أبيه الصحابي أنَّه قام يصلي من الليل حين نشبَ الناس في الفتنة، ثم نام فأُرِيَ في المنام فقيل له: «**قمْ فسل الله أن يعيذَك من الفتنة التي أعاذ منها صالحَ عبادِه؛ فقام يصلي، ثم اشتكى يعني مرض، فما خرج إلا جنازة**»[1].

والمقصود بالفتنة هنا الخروج على الخليفة عثمان؛ فعن عبد الله ابن عامر بن ربيعة قال: لما نشب الناس في الطعن على عثمان ﷺ قام أبي يصلي من الليل وقال: «**اللهم قِني من الفتنة بما وقيت به الصالحين من عبادك فما خرج إلا جنازة**»[2].

عن حسين بن خارجة قال: لما جاءت الفتنة الأولى أشكلت عليَّ فقلت: اللهم أرني من الحقِّ أمرًا أتمسَّك به، فأُريت فيما يرى النائم الدنيا والأخرة، وكان بينهما حائطٌ غيرُ طويل، وإذا أنا تحته، فقلت: لو تسلَّقت هذا الحائط حتَّى أنظرَ إلى قتلى أشجع فيخبروني قال: فأهبطت بأرضٍ ذاتِ شجرٍ، فإذا نفر جلوس فقلت: أنتم الشهداء ؟ قالوا: نحن الملائكة، فقلت: فأين الشهداء ؟ قالوا: تقدم إلى الدرجات، فارتفعت درجةً الله أعلم بها من الحسن والسعة، فإذا أنا بمحمد ﷺ، وإذا إبراهيم شيخ وهو يقول لإبراهيم: «**استغفر لأمتي**»، وإبراهيم يقول: «**إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، أراقوا دماءهم، وقتلوا إمامهم، فهلَّا فعلوا كما فعل سعد خليلي**»، فقلت: والله لقد رأيت رؤيا لعلَّ الله ينفعني بها، أذهب فأنظر مكانَ سعدٍ، فأكون معه فأتيت سعدًا

---

(١) «رواه أبو نعيم في الحلية: ١/ ١٧٨ – ١٧٩ بسند حسن».

(٢) «رواه الحاكم: ٣/ ٣٥٨ بسند صحيح».

فقصصت عليه القصة قال: فما أكثر بها فرحًا ! وقال: لقد خاب من لم يكن إبراهيم خليله قلت: مع أيِّ الطائفتين أنت؟ قال: ما أنا مع واحد منها قال: قلت: فما تأمرني؟ قال : ألكَ غنمٌ ؟ قلت: لا، قال: فاشترِ شاءً فكنْ فيها حتَّى تنجلي[1].

سادسًا: السمع والطاعة لولي الأمر ولزوم جماعة المسلمين ولزوم سنة الخلفاء الراشدين:

وأكثر الفتن على ممرِّ التاريخ سببُها الإخلال بهذا الأصل، ودليل ذلك حديث العرباض بن سارية المتقدم، ومن الأدلة أيضًا حديث حذيفة المشهور عند البخاري ومسلم قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخيرِ، وكنت أسأله عن الشَّرِّ مخافةَ أن يدركَني، فقلت: يا رسول الله إنَّا كنَّا في جاهليةٍ وشرٍّ؛ فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر ؟ قال: «**نعم**» قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير ؟ قال: «**نعم، وفيه دخنٌ**» قلت: وما دخنه ؟ قال: «**قوم يهدونَ بغير هديي تعرف منهم وتنكر**» قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر ؟ قال: «**نعم، دعاةٌ على أبواب جهنم، من أجابَهم إليها قذفوه فيها**» قلت: يا رسول الله، صفْهم لنا، قال: «**هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا**» قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك ؟ قال: «**تلزم جماعةَ المسلمين وإمامَهم**» قلت: فإن لم يكن لهم جماعةٌ ولا إمامٌ ؟ قال: «**فاعتزلْ تلك الفرقَ كلَّها ولو أن تعضَّ بأصل شجرةٍ حتى يدركَك الموت وأنت على ذلك**».

---

(١) «رواه ابن شبة في أخبار المدينة: ٤/ ١٢٥١، والحاكم والذهبي في السير وصححه الشيخ عبد المالك الجزائري».

عن أبي واقد الليثي قال: إن رسول الله ﷺ قال ونحن جلوس على بساط: «**إنها ستكون فتنة**» قالوا: كيف نفعل يا رسول الله ؟ قال: فردَّ يده إلى البساط فأمسك قال: «**تفعلون هكذا**»[1].

وذكر لهم رسول الله ﷺ يومًا أنَّها ستكون فتنة، فلم يسمعه كثير من الناس، فقال معاذ: تسمعون ما يقول رسول الله ﷺ ؟ قالوا: ما قال ؟ قال: يقول: إنها ستكون فتنة، قالوا: فكيف لنا يا رسول الله ؟ وكيف نصنع ؟ قال: «**ترجعون إلى أمركم الأول**».

ومن أجمل ما ورد من الآثار السَّلفية منها:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال معاوية: أنت على ملة عليٍّ ؟ قلت: ولا على ملة عثمان، أنا على ملة محمد ﷺ قال طاوس: يعني ملة محمد ﷺ وليست لأحدٍ[2].

وذكر هذه الثلاثة لزوم طاعة أولي الأمر ولزوم الجماعة وسنة الخلفاء لأنَّ اجتماع الناس يحصل من جهتين، هما اجتماع أديان واجتماع أبدان.

فاجتماع الأديان أن يكونوا على طريقةً واحدة في أصول دينهم كما قال تعالى: ﴿ **وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ** ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

واجتماع الأبدان أن يجتمعوا على أميرٍ واحد، ولا يتفرَّقوا عليه بأجسامهم بالسعي في الخروج عليه، فالأول أخص بإصلاح دينهم، والثاني أخص بإصلاح معاشهم.

---

(١) «رواه الطبراني في الكبير، والطَّحاوي في المشكل».

(٢) «رواه عبد الرزاق: ١١/ ٤٥٣ وغيره بسند صحيح».

عن عبد الله بن المبارك قال: «**من استخفَّ بالعلماء ذهبت آخرته، ومن استخفَّ بالأمراء ذهبت دنياه، ومن استخفَّ بالإخوان ذهبت مروءته**»[1].

سابعًا: يرجعون في نوازلهم إلى أهل العلم والاستنباط الذين رسخت قدمهم في العلم:

قال الله سبحانه: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ ﴾ [النساء: ٨٣].

ولا ريبَ أنَّ حالات الفتنة تدخل في معنى الأمن والخوف دخولًا أوليًّا.

وإذا رجع الناس إلى أنصاف المتعلمين أفسد لهم دينهم ودنياهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «**وقد قيل: إنما يُفسِدُ الناس نصف متكلم ونصف فقيه ونصف نحوي ونصف طبيب، هذا يفسد الأديان، وهذا يفسد البلدان، وهذا يفسد اللسان، لا سيما إذا خاض هذا في مسألة لم يسبقْه إليها عالم، ولا معه فيها نقل عن أحد، ولا هي من مسائل النِّزاع بين العلماء فيختار أحد القولين، بل هجم فيها على ما يخالف دين الإسلام المعلوم بالضرورة عن الرسول ﷺ**» أ.هـ [2]

---

(١) «رواه ابن شبة في أخبار المدينة: ٤/ ١٢٥١، والحاكم والذهبي في السير وصححه الشيخ عبد المالك الجزائري».

(٢) «تلخيص كتاب الاستغاثة: ٢/ ٧٣٠».

عن الحسن البصري أنه قال: «**الفتنة إذا أقبلت عرفها كل عالم، وإذا أدبرت عرفها كل جاهل**»[1].

عن يونس قال: «**كان الحسن – والله – من رؤوس العلماء في الفتن والدماء**»[2].

ثامنًا: يتجنبون الفتنة ويتركون التحرك فيها؛ فإنَّ أيام الفتنة سريعة الحركة قليلة البركة، أوَّلُها يسرٌّ، ووسطها يغرٌّ، وآخرها حنظلٌ مرٌّ:

فقد قال المقدام بن الأسود: أيم الله، لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ السعيد لمن جُنِّبَ الفتن، إنَّ السعيد لمن جُنِّبَ الفتن، إن السعيد لمن جُنِّبَ الفتن، ولمن ابتلي فصبر فواهًا**»[3].

فواهًا: كلمة تعجُّبٍ من طيبِ كلِّ شيءٍ، وكلمة تلهُّف[4].

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ستكون فتن، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، ومن يشرف لها تستشرفه، ومن وجد ملجأ أو معاذاً فليعذ به**»[5].

عن ابن طاوس، عن أبيه، قال: لما وقعت فتنة عثمان قال رجل لأهله: «**أوثقوني بالحديد فإنِّي مجنون**»، فلما قتل عثمان قال: «**خلُّوا عني؛ فالحمد لله الذي شفاني من**

---

(١) «رواه البخاري في التاريخ، وابن سعد في الطَّبقات بإسنادٍ صحيح».

(٢) «رواه ابن سعد في الطبقات: ٧/ ١٦٣ أيضًا».

(٣) «رواه أبو داود: ٤٢٦٣».

(٤) «القاموس المحيط».

(٥) «رواه البخاري: ٣٦٠١، ومسلم».

الجنون وعافاني من قتل عثمان»[1]. وهذا الرَّجل هو عامر بن ربيعة كما قال أبو نعيم، وعن عبد الله بن هبيرة، قال: «**من أدرك الفتنة فليكسر رجله، فإن انجبرت فليكسر الأخرى**»[2]، وجاء: «**أن الأسود بن سريع لما وقعت الفتنة بالبصرة ركب البحر فلا يدرى ما خبره**»[3].

تاسعًا: ترك القتال عند نشوب الفتن بين المسلمين:

وهذا الباب أخص من الذي قبله، قال الله ﷻ: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢٥ ﴾ [الأنفال: ٢٥].

والفتن التي تقع في المسلمين داخلة في هذا النص، يدل عليه عموم النص، كما رجحه ابن كثير في تفسيره، وله في ذلك سلف، فعن مطرف أنه قال بعد مقتل عثمان رضي الله عنه: قلنا للزبير رضي الله عنه: يا أبا عبد الله، ما جاء بكم ؟ ضيَّعتم الخليفة حتى قتل ثم جئتم تطلبون بدمه ؟! قال الزبير رضي الله عنه: إنا قرأناها على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ ﴾ لم نكن نحسب أنَّا أهلها حتى وقعت منَّا حيث وقعت[4].

---

(١) «رواه عبد الرزاق في المصنف: ١١/ ٤٥٠ من جامع معمر بن راشد».

(٢) «رواه البخاري: ٣٦٠١، ومسلم».

(٣) «سؤالات الآجري: ٢٧٤».

(٤) «رواه البخاري: ٣٦٠١، ومسلم».

وقال سبحانه: ﴿ قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ [الأنعام: ٦٥]، وقوله: ﴿ وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ﴾: بالاقتتال ونحوه ولأجل هذه الفتنة حذَّرَ النبي ﷺ من ذلك، فعن خالد بن عرفطة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**يا خالد، إنَّها ستكون بعدي أحداثٌ وفتنٌ واختلافٌ فإن استطعتَ أن تكونَ عبد الله المقتول لا القاتل فافعل**»(١).

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله: أرأيت إن دخل علي بيتي وبسط إليَّ يده ليقتلني ؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «**كنْ كابنَي آدم**»، وتلا يزيد شيخ أبي داود: ﴿ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [المائدة: ٢٨].

وعن الحسن قال: أصيب ابنا زينب يوم الحرَّةِ فحملا إليها فقالت: «**إنا لله وإنا إليه راجعون، ما أعظم المصيبة عليَّ فيهما ! ولهي في هذا أعظم عليَّ منها في هذا أما هذا فبسط يدَه فقاتل حتَّى قتل فأخاف عليه، وأما هذا فكفَّ يده حتى قتل فأنا أرجو له**»(٢).

وزينب هذه هي بنت أم سلمة ربيبة رسول الله ﷺ(٣).

---

(١) «رواه أحمد: ٥/ ٢٩٢، والحاكم: ٣/ ٢٨١، وهو صحيح».

(٢) «رواه خليفة بن خياط في تاريخه: ٢٣٩ بسندٍ صحيح».

(٣) كما جاء في «دلائل النبوة: للبيهقي، ٦/ ٤٧٥».

بل يلزمون بيوتَهم ويكسرون سلاحَهم في قتال الفتنة لئلَّا يستدرج المرء من حيث لا يشعر.

فعن أبي موسى الأشعريِّ ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**كَسِّرُوا قِسِيَّكُمْ، وَقَطِّعُوا أَوْتَارَكُمْ – يَعْنِي: فِي الْفِتْنَةِ – وَالْزَمُوا أَجْوَافَ الْبُيُوتِ، وَكُونُوا فِيهَا كَالْخَيِّرِ مِنِ ابْنَيْ آدَمَ**»[1]، والصِّيغة في كسِّروا وقطِّعوا للمبالغة قطعًا لدابر الفتن، وبهذا جرى عمل السَّلف.

فعن حذيفة ﷺ قال: «**إنَّ للفتنة وقفاتٍ وبعثات، فإن استطعت أن تموت في وقفاتها فافعل**»[2].

وفي روايةٍ: قيل لحذيفة: ما وقفات الفتنة ؟ وما بعثاتها ؟ قال: «**بعثاتها؛ سلُّ السَّيف، ووقفاتها؛ إغماده**»[3].

وعن ربعي بن خرَّاش عن حذيفة ﷺ قال: قيل: يا أبا عبد الله، ما تأمرنا إذا اقتتل المصلُّون ؟ قال: «**آمرك أن تنظرَ أقصى بيتٍ من دارك فتلج فيه، فإن دخل عليك، فتقول: ها بؤ بإثمي وإثمك، فتكون كابن آدم**»[4].

وزاد في رواية قال: «**قل: إنِّي لن أقتلك، إنِّي أخاف الله ربَّ العالمين**».

---

(١) «رواه الإمام أحمد: ٤/ ٤٠٨ بإسنادٍ حسنٍ».

(٢) «رواه ابن أبي شيبة: ٨/ ٥٩٣ بإسنادٍ صحيحٍ».

(٣) «رواه ابن أبي شيبة: ٨/ ٥٧٩ بإسنادٍ حسن».

(٤) «رواه نعيم بن حمَّاد في الفتن: ٣٥٠، وابن أبي شيبة بإسنادٍ صحيح».

ولَمَّا وقعت الفتنة بين عبد الله بن الزُّبير وعبد الملك بن مروان لزم جمهور الصَّحابة بيوتهم، ولم يقاتلوا مع أحدٍ منهما على الرَّغم من أنَّ ابن الزُّبير صحابيٌّ جليلٌ، ولا يقوم للصُّحبة شيءٌ بعد النُّبوَّة، لكن لَمَّا كان تأييده يوغل النَّاس في الدِّماء والاختلاف؛ أحجم جمهور الصَّحابة.

وعن أبي العالية البراء أنَّ عبد الله بن الزُّبير وعبد الله بن صفوان كانا ذات يومٍ قاعدين في الحجر، فمرَّ بهما ابن عمر وهو يطوف بالبيت، فقال أحدهما لصاحبه: أتراه بقي أحدٌ خيرًا من هذا ؟ ثمَّ قال لرجلٍ: ادعه لنا إذا قضى طوافه، فلمَّا قضى طوافه وصلَّى ركعتين؛ أتاه رسولهما فقال: هذا عبد الله بن الزُّبير وعبد الله بن صفوان يدعوانك، فجاء إليهما، فقال عبد الله بن صفوان: يا أبا عبد الرَّحمن، ما يمنعك أن تبايع أمير المؤمنين – يعني: ابن الزُّبير – فقد بايع له أهل العروض[1] وأهل العراق وعامَّة أهل الشَّام، فقال: «**والله لا أبايعكم وأنتم واضعوا سيوفكم على عواتقكم تصبَّب أيديكم من دماء المسلمين**»[2] [3].

وكذلك امتنع من مبايعة ابن الزُّبير أيضًا جندب بن عبد الله رضي الله عنه، فعَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: قُلْتُ لِجُنْدُبٍ: إِنِّي قَدْ بَايَعْتُ هَؤُلَاءِ – **يَعْنِي: ابْنَ الزُّبَيْرِ** – وَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ أَخْرُجَ مَعَهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَقَالَ: «**أَمْسِكْ**»، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ يَأْبَوْنَ، فَقَالَ: «**افْتَدِ بِمَالِكَ**»، قَالَ: قُلْتُ:

---

(١) قال في النِّهاية في غريب الحديث: أراد من بأكناف مكَّة والمدينة.

(٢) قال الحافظ ابن حجر: امتنع من المبايعة لأحدٍ حال الاختلاف إلى أن قتل ابن الزُّبير وانتظم الملك كلُّه لعبد الملك فبايع له حينئذ.

(٣) «رواه نعيم بن حمَّاد في الفتن: ٣٥٠، وابن أبي شيبة بإسنادٍ صحيح».

إِنَّهُمْ يَأْبَوْنَ إِلَّا أَنْ أَضْرِبَ مَعَهُمْ بِالسَّيْفِ، فَقَالَ جُنْدُبٌ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِقَاتِلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي – قَالَ: شُعْبَةُ فَأَحْسِبُهُ قَالَ –: فَيَقُولُ: عَلَامَ قَتَلْتَهُ ؟ فَيَقُولُ: قَتَلْتُهُ عَلَى مُلْكِ فُلَانٍ**»، قَالَ: فَقَالَ جُنْدُبٌ: «**فَاتَّقِهَا**»[1].

وكذلك امتنع محمَّد بن مسلمة رضي الله عنه، فقد قال أبو العرب عنه أنَّه امتنع من مبايعة مسلم بن عقبة في زمن الفتنة[2].

عن سيَّار بن عبد الرَّحمن قال: سألني بكير بن عبد الله: ما فعل خالك ؟ قال: قلت: لزم البيت من كذا وكذا، قال: «**ما مات ناسٌ من أهل بدرٍ حتَّى لزموا البيوت بعد مقتل عثمان، فما خرجوا من بيوتهم إلَّا إلى قبورهم**»[3].

عاشرًا: لزوم البيوت، وتكسير السِّلاح:

وهو حكمٌ زائدٌ على ما تقدَّم فعن عُثْمَانُ الشَّحَّامُ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَهُوَ فِي أَرْضِهِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتَنٌ، أَلاَ ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ؛ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلاَ فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ**»، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ

---

(١) «رواه أحمد: ٤/ ٦٣ بإسنادٍ صحيحٍ».

(٢) «رواه عنه أبو العرب في المحن: ٣٥٤».

(٣) «رواه المعافى بن عمران الموصلِّي (ت ١٨٥ هـ) في كتابه الزُّهد: ٨٤».

الله، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلاَ غَنَمٌ وَلاَ أَرْضٌ ؟ قَالَ: «**يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لْيَنْجُ إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ**»، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلَقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَّيْنِ أَوْ إِحْدَى الْفِئَتَيْنِ فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي ؟ قَالَ: «**يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**».

الحادي عشر: يتركون بيع السِّلاح:

فإنَّ الله تعالى إذا حرَّم شيئًا سدَّ الذَّرائع المفضية إليه، وقد استدلَّ أهل العلم على ذلك بقول الله ﷻ: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ۝٢﴾ [المائدة: ٢]، وقال البخاريُّ من الفتح: باب بيع السِّلاح في الفتنة وغيرها[١]، وكره عمران بن الحصين بيعه في الفتنة، وقال: باب كَرَاهِيَةِ بَيْعِ الْعَصِيرِ مِمَّنْ يَعْصِرُ الْخَمْرَ، وَالسَّيْفِ مِمَّنْ يَعْصِي الله ﷻ بِهِ[٢]، ووصل أثر عمران رضي الله عنه.

وذكر ابن تيميَّة أنَّ عمران قاله في القتال الَّذي كان بين عليٍّ ومعاوية رضي الله عنهما[٣]، وعن الحسن البصري وابن سيرين أنَّهما كرها بيع السِّلاح في الفتنة[٤].

---

(١) «صحيح البخاري: ٤/ ٣٢٣».

(٢) «قاله البيهقي: ٥/ ٣٢٧».

(٣) «منهاج السُّنَّة: ٤/ ٤٤٨».

(٤) «رواه ابن أبي شيبة: ٦/ ٥٠٨ بإسنادٍ صحيحٍ».

الثَّاني عشر: يحفظون لسانهم في الفتنة:

فإنَّ اللِّسان يفري في النَّاس أشد من فري السَّيف هامات الرِّجال حتَّى قال ابن عبَّاس: «**إنَّما الفتنة باللِّسان، وليست باليد**»[1]، وعن ابن مسعود قال: «**خير النَّاس في الفتنة أهل شاء سود يرعين في شَعَفِ الجبال ومواقع القطر، وشرُّ النَّاس فيها؛ كلُّ راكبٍ مُوضِعٍ**[2]**وكلُّ خطيبٍ مُصقِعٍ**»[3].

وعن حذيفة بن أسيدٍ رضي الله عنه، وقد ذكر الدَّجَّال فقال: «**أَنَا لِغَيْرِ الدَّجَّالِ أَخْوَفُ عَلَيَّ وَعَلَيْكُمْ**»، قَالَ: فَقُلْنَا: مَا هُوَ يَا أَبَا سَرِيحَةَ ؟ قَالَ: «**فِتَنٌ كَأَنَّهَا قِطَعُ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ**»، قَالَ: فَقُلْنَا: أَيُّ النَّاسِ فِيهَا شَرٌّ ؟ قَالَ: «**كُلُّ خَطِيبٍ مُصْقِعٍ، وَكُلُّ رَاكِبٍ مُوضِعٍ**»، قَالَ: فَقُلْنَا: أَيُّ النَّاسِ فِيهَا خَيْرٌ ؟ قَالَ: «**كُلُّ غَنِيٍّ خَفِيٍّ**»، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِالْغَنِيِّ وَلَا بِالْخَفِيِّ، قَالَ: «**فَكُنْ كَابْنِ اللَّبُونِ لَا ظَهْرَ فَيُرْكَبَ، وَلَا ضَرْعَ فَيُحْلَبَ**»[4].

الثَّالث عشر: يتفرَّغون للعبادة في أيَّام الفتن:

عن معقل بن يسار عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «**العبادة في الهرج؛ كهجرةٍ إلي**»[5]، والمراد بالهرج: هو قتل الفتنة، ويؤيِّده لفظ: «**العبادة في الفتنة؛ كهجرةٍ إلي**»[6].

---

(١) «رواه الدَّاني في السُّنن الواردة في الفتن».

(٢) من أوضع يُوضِعُ، ومنه الإيضاع، قال ابن قتيبة في «غريب الحديث: ١/ ٢٨٩»: «وهو سيرٌ حثيثٌ دون الجهد».

(٣) «رواه نعيم بن حمَّاد في الفتن: ٥٠٥».

(٤) «رواه الحاكم في المستدرك: ٤/ ٥٣٠».

(٥) «رواه مسلمٌ في صحيحه».

(٦) «رواه الإمام أحمد في مسنده: ٥/ ٢٧ بسندٍ حسنٍ».

حكمة الفرار من الفتن: والحكمة من ذلك؛ حفظ الكليات الخمس؛ حفظ الدِّماء والأعراض والأموال والدِّين والعقل.

أمَّا حفظ الدِّين عند الفتن: فلكون الفتن تفسده وتشكِّك صاحبه في أصوله، فعن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا**»(١).

وأمَّا حفظ العقل عند الفتن: ولأنَّ الفتن تفسده أيضًا، فعن أبي موسى الأشعريِّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَهَرْجًا**»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، مَا الْهَرْجُ ؟ قَالَ: «**الْقَتْلُ**»، فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّا نَقْتُلُ الْآنَ فِي الْعَامِ الْوَاحِدِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَيْسَ بِقَتْلِ الْمُشْرِكِينَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ، وَابْنَ عَمِّهِ وَذَا قَرَابَتِهِ**»، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ الله، وَمَعَنَا عُقُولُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَا، تُنْزَعُ عُقُولُ أَكْثَرِ ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَيَخْلُفُ لَهُ هَبَاءٌ مِنَ النَّاسِ لَا عُقُولَ لهمْ**»، ثُمَّ قَالَ الْأَشْعَرِيُّ: «**وَايْمُ الله، إِنِّي لَأَظُنُّهَا مُدْرِكَتِي وَإِيَّاكُمْ، وَايْمُ الله، مَا لِي وَلَكُمْ مِنْهَا مَخْرَجٌ، إِنْ أَدْرَكَتْنَا فِيمَا عَهِدَ إِلَيْنَا نَبِيُّنَا ﷺ، إِلَّا أَنْ نَخْرُجَ كَمَا دَخَلْنَا فِيهَا**»(٢)، وزاد أحمد في آخره: «**لم نحدث فيها شيئًا**».

---

(١) «رواه مسلمٌ في صحيحه».

(٢) «رواه أحمد: ٤/ ٤٠٦، وابن ماجه: ٣٩٥٩ بإسنادٍ صحيحٍ».

وأمَّا حفظ النَّفس والعرض والمال: ففي الباب آثارٌ كثيرةٌ تدلُّ على أثر الفتنة في هذه الثَّلاثة، ودليله الصَّريح خطبة النَّبيِّ ﷺ في الحج كما روي عن أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ قَعَدَ – **أي: رسول الله** ﷺ – عَلَى بَعِيرِهِ، وَأَخَذَ إِنْسَانٌ بِخِطَامِهِ، فَقَالَ: «**أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا ؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ، فَقَالَ: «**أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ ؟**» قُلْنَا: بَلَى، يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «**فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟**» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ ؟**» قُلْنَا: بَلَى، يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «**فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟**» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ، قَالَ: «**أَلَيْسَ بِالْبَلْدَةِ ؟**» قُلْنَا: بَلَى، يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «**فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ؛ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ**»[1].

وقال شيخ الإسلام ابن تيميَّة عن تأثير الفتن في الدِّين: «**وذلك أنَّ الله تعالى بعث محمَّدا** ﷺ **بالهدى ودين الحق، فبالهدى يعرف الحقُّ، وبدين الحقِّ يقصد الخير ويعمل به، فلابدَّ من علمٍ بالحقِّ وقصدٍ له وقدرةٍ عليه، والفتنة تضادُّ ذلك، فإنَّها تمنع معرفة الحقِّ أو قصده أو القدرة عليه، فيكون فيها من الشُّبهات ما يلبس الحقَّ بالباطل حتى لا يتميَّز لكثيرٍ من النَّاس أو أكثرهم، ويكون فيه من الأهواء والشَّهوات ما يمنع قصد الحقِّ وإرادته، ويكون فيها من ظهور قوة الشَّرِّ ما يضعف القدرة على الخير، ولهذا ينكر الإنسان قلبه عند الفتنة، فيرد على القلوب ما يمنعها من معرفة الحقِّ وقصده، ولهذا يقال: فتنةٌ عمياء صمَّاء، ويقال: فتنٌ كقطع اللَّيل المظلم، ونحو ذلك**

(١) «رواه البخاريُّ: ٧٠٧٨، ومسلمٌ: ١٦٧٩».

من الألفاظ الَّتي يتبيَّن ظهور الجهل فيها وخفاء العلم، فلهذا كان أهلها بمنزلة أهل الجاهليَّة» أ.هـ[1]

ومن أسباب التَّحذير من الفتن أنَّ الفتنة ذات شبهاتٍ يستعصي على الدَّاخل فيها تبيُّنُ الحقِّ من الباطل، ولذلك كان اضطراب المرء الواحد فيها، وتقلُّب قلبه أمرًا معلومًا مجرَّبًا، وتضارب آراء الجماعة الواحدة فيها كثيرٌ، والتَّحكُّم فيها أمرٌ عسير.

قال ابن تيميَّة: «والفتنة إذا ثارت عجز الحكماء عن إطفاء نارها، بل لم يسلم منها الحكماء أنفسهم لو دخلوها» أ.هـ[2]

وقال أيضًا: «والفتنة إذا وقعت عجز العقلاء فيها عن دفع السُّفهاء، فصار الأكابر ﷺ عاجزين عن إطفاء الفتنة وكفِّ أهلها، وهذا شأن الفتن كما قال تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ ﴾ [الأنفال: ٢٥]، وإذا وقعت الفتنة لم يسلم من التلوث بها إلا من عصمه الله»[3].

وقال حذيفة بن اليمان ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْفِتَنَ لَا يَشْخَصْ لَهَا أَحَدٌ، وَاللهِ مَا شَخَصَ فِيهَا أَحَدٌ إِلَّا نَسَفَتْهُ كَمَا يَنْسِفُ السَّيْلُ الدِّمَنَ[4]، إِنَّهَا مُشْبِهَةٌ مُقْبِلَةٌ، حَتَّى يَقُولَ الْجَاهِلُ

(١) «منهاج السُّنَّة: ٤/ ٥٤٧».

(٢) «منهاج السُّنَّة: ٤/ ٤٦٧».

(٣) «منهاج السُّنَّة: ٤/ ٣٤٣».

(٤) جمع دِمنة، وهي: فضلات الإبل إذا تجمَّعت.

هَذِهِ تُشَبِّهُ مُقْبِلَةً وَتُبَيِّنُ مُدْبِرَةً، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَاجْثَمُوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَكَسِّرُوا سُيُوفَكُمْ، وَقَطِّعُوا أوتَادَكُمْ»[1].

وعَنْ ابن مسعودٍ قَالَ: «**إِنَّ الْفِتْنَةَ إِذَا أَقْبَلَتْ شَبَّهَتْ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ أَسْفَرَتْ**»[2].

وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «**إنما كان مثلنا في الفتنة كمثل قومٍ كانوا يسيرون على جادَّةٍ يعرفونها، فبينما هم كذلك إذ غشيتهم سحابةٌ وظلمةٌ فأخذ بعضهم يمينًا وشمالًا فأخطأ الطريق، وأقمنا حيث أدركنا ذلك حتَّى جلَّى الله ذلك عنَّا فأبصرنا طريقنا الأوَّل فعرفناه وأخذنا فيه، وإنَّما هؤلاء فتيان قريش يقتتلون على السُّلطان وعلى هذه الدنيا، ما أبالي أن يكون لي ما يُفَتِّل[3] بعضهم بعضًا بنعليَّ هاتين الجرداوين**»[4].

عدد الصَّحابة الَّذين اعتزلوا الفتنة:

قد اعتزل عامَّة الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الفتنة الَّتي حصلت بين عليٍّ ومعاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وكانوا أكثر من عشرة آلاف رجل منهم في المدينة، فعن الحسن البصريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قال

---

(١) «رواه معمر في جامعه: ٢٠٧٤٠، ونعيم بن حمَّاد في الفتن: ٣٤٣».

(٢) «رواه نعيم بن حمَّاد في كتاب الفتن: ٣٤٨».

(٣) هكذا بالفاء المعجمة وياءٍ قبلها مضمومة، وضبطها الشَّيخ عبد المالك: (ص: ١١٨) بالقاف «بما يقتل ..»، وكذا هو في «طبقات ابن سعد: ٤/ ١٧١» وهو الصَّواب، ولعلَّ اللَّفظ الأوَّل من أخطاء الحواسب، والجرداوان هما الثَّوبان الخلقان.

(٤) «رواه ابن سعد: ٤/ ١٧١، وأبو نعيم في الحلية: ١/ ٣٠٩ بسندٍ صحيح».

في الفتنة بين معاوية وعلي: «**هذا عليٌّ يدعو النَّاس، وهذا معاوية يدعو النَّاس، وقد جلس عنهما عامَّة أصحاب رسول الله ﷺ**»[1].

وعن محمَّد بن سيرين قال: «**وقعت الفتنة وبالمدينة عشرة آلاف**» أو قال: «**أكثر من عشرة آلاف من أصحاب رسول الله ﷺ، فما دخل الفتنة منهم كلُّهم إلَّا ثلاثين**»[2].

وعنه قال: «**هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله ﷺ عشرة آلاف، فما خفَّ فيها منهم مائة، بل لم يبلغوا ثلاثين**»[3].

وعن الشَّعبي قال: «**لم يشهد الجمل من أصحاب النَّبيِّ ﷺ غير عليّ وعمَّار وطلحة والزُّبير، فإن جاوزوا بخامس فأنا كذَّاب**»[4].

صور قتال الفتنة:

قتال الفتنة له صور كثيرة متى وُجِدَ وصفٌ منها يجبُ الكفُّ عن القتال:

أولاً: الخروج على ولي الأمر المسلم و لو كان فاجرًا:

دليل ذلك ما روي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال :«**دعانا النَّبيُّ ﷺ فبايعناه فقال فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع و الطاعة في منشطنا و مكرهنا و عسرنا و**

---

(١) «رواه ابن عساكر في تاريخه: ٣٩/ ٤٧٥».

(٢) «رواه ابن شبة في أخبار المدينة: ٢٢٨٥ بإسنادٍ صحيحٍ».

(٣) «رواه أيضًا: ٢٢٨٦، وأحمد في العلل ومعرفة الرِّجال: ٤٤٨٧ بإسنادٍ صحيحٍ».

(٤) «رواه ابن أبي شيبة: ٧/ ٥٣٨، والخلال في السُّنَّة: ٧٢٩ بإسنادٍ صحيحٍ».

يسرنا و أثرةٍ علينا وأن لا ننازعَ الأمر أهله إلا أن تروا كفراً بواحًا عندكم من الله فيه برهان»[1].

وعن عوف بن مالك عن رسول ﷺ قال :«**خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أمتكم الَّذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم و يلعنونكم**»، قيل: يا رسول الله، أفلا ننابذهم بالسَّيف ؟ فقال: «**لا ما أقاموا فيكم الصلَّاة، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئًا تكرهونه، فاكرهوا عمله ولا تنزعوا يدًا من الطاعة**»[2].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «**ونهى عن مقاتلتهم و منازعتهم الأمر مع ظلمهم؛ لأنَّ الفساد الناشئ من القتال في الفتنة أعظم من فساد ظلم ولاة الأمر، فلا يُزال أخفُّ الفاسدين بأعظمهما**»[3].

ثانيًا: من صور الفتنة أن يضعف السلطان بسبب تمرُّد جيشه عليه مثلاً:

قد يظهر على الناس متسلط مغتصب والخليفة حيٌّ له سلطانه، فيسمَّى المغتصب أمير فتنة؛ لأنه يندرج تحت الخروج الممنوع، كما كان على عهد عثمان رضي الله عنه لما حاصره الخوارج، فقد منعوه من الخروج إلى المسجد النَّبويِّ للصَّلاة بالنَّاس، ونصبوا رجلاً منهم يصلِّي بالنَّاس فسمَّاه السلف إمام فتنة، كما روي عن عبيد الله بن عدي بن خيَّار

---

(١) «رواه البخاري: ٧٠٥٥، ومسلم: ١٧٠٩».

(٢) «رواه مسلم: ١٨٥٥».

(٣) «منهاج السُّنَّة: ٤/ ٥٤٢».

أنَّه دخل على عثمان بن عفان ﷺ وهو محصور فقال: «**إنَّك إمام عامة ونزل بك ما نرى، ويصلي لنا إمام فتنة ونتحرَّج**»، فقال: «**الصَّلاة أحسن ما يعمل النَّاس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم**»[1].

ثالثاً: البيعة لخليفتين في الإقليم الواحد، والقتال تحت الثاني منهما ولو كان أصلح من الأول:

لحديث أبي سعد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ: «**إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منها**»[2]، وفي لفظٍ من حديث عرفجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّه ستكون هناة وهناة فمن أراد أن يفرِّقَ أمر هذه الأمة وهي جميعٌ، فاضربوه بالسيف كائناً من كان**»[3].

وقد امتنع عبد الله بن عمر من بيعة ابن الزبير وعبد الملك بن مروان لأنَّهما تنازعا في ذلك، كما روي عن أبي العالية البراء أنَّ عبد الله بن زبير وعبد الله بن صفوان كانا ذات يومٍ قاعدين في الحجر، فمرَّ بهما ابن عمر وهو يطوف بالبيت، فقال أحدهما لصاحبه: أتراه بقي أحدٌ خيرًا من هذا ؟ ثمَّ قال لرجلٍ: ادعه لنا إذا قضى طوافه، فلمَّا قضى طوافه وصلَّى ركعتين؛ أتاه رسولهما فقال: هذا عبد الله بن الزُّبير وعبد الله بن صفوان يدعوانك، فجاء إليهما، فقال عبد الله بن صفوان: يا أبا عبد الرَّحمن، ما يمنعك أن

---

(١) «رواه البخاري: ٦٩٥».

(٢) «رواه مسلم في صحيحه: ١٨٥٣».

(٣) «رواه مسلم: ١٨٥٢».

تبايع أمير المؤمنين – يعني: ابن الزُّبير – فقد بايع له أهل العروض وأهل العراق وعامَّة أهل الشَّام، فقال: «**والله لا أبايعكم وأنتم واضعوا سيوفكم على عواتقكم تصبَّب أيديكم من دماء المسلمين**»[1].

رابعًا: ومن الفتنة أن يغيب السلطان بموت أو غيره فتختلف رعيَّته من بعده في تولية أحد منهم فلا يجوز في هذه الحالة الدخول في قتال و لو بنية نصرة المستحق في نظر الداخل:

ويدل عليه حديث حذيفة المشهور وفيه: فإن لم يكن لهم جماعة و لا إمام ؟ قال: «**فاعتزلْ تلك الفرقَ كلَّها ولو أن تعضَّ بأصل شجرةٍ حتى يدركَك الموت وأنت على ذلك**»[2].

عن الإمام أحمد أنَّه قال: «**والفتنة إذا لم يكن إمام يقوم بأمر الناس**»[3].

خامسًا: المشاركة في قتالٍ بين المسلمين لا يحسم خلافهم إلا بفساد أكبر:

وقد تكون إحدى الطائفتين مستحقَّةً لأن تقاتلَ، ولكن بالنظر إلى ما سيؤول إليه الأمر من استفحال الشر والإسراف في الدماء، فإن القتال ينهى عنه؛ فعن محمَّد بن عبد الرَّحمن أبي الأسود قال: قطع على أهل المدينة بعث فاكتتبت فيه فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته فنهاني عن ذلك أشدَّ النهي ثم قال: أخبرني ابن عباس أنَّ ناسًا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثِّرون سواد المشركين على عهد رسول الله

---

(١) «رواه الفسوي في السُّنَّة المطبوع بذيل المعرفة والتاريخ والبيهقي: ٨/ ١٩٣».

(٢) «متّفقٌ عليه».

(٣) «رواه الخلَّال في السُّنَّة: ١١».

ﷺ يأتي السَّهم فيرمى به فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب فيقتل فأنزل الله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ [النساء: ٩٧].

قال الحافظ ابن حجر: «**وفي هذه القصة دلالةٌ على براءة عكرمة مما نسب إليه من رأي الخوارج؛ لأنه بالغ في النهي عن قتال المسلمين و تكثير سواد من يقاتلهم، وغرض عكرمة أن الله ذم من كثَّر سواد المشركين، مع أنهم كانوا لا يريدون بقلوبهم موافقتهم قال: فكذلك أنت لا تكثِّرْ سوادَ هذا الجيش إن كنت لا تريد موافقتهم لأنَّهم لا يقاتلون في سبيل الله**»[1].

ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات؛ مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب للعصبية ويقاتل للعصبية فليس من أمتي، ومن خرج من أمتي على أمتي يضرب برها و فاجرها لا يتحاش من مؤمنها ولا يفي بذي عهدها فليس مني**»[2].

قال شيخ الإسلام تعليقاً على هذا الحديث: «**فالأول: هو الذي يخرج عن طاعة ولي الأمر ويفارق الجماعة، والثاني: هو الذي يقاتل لأجل العصبية والرياسة لا في سبيل الله كأهل الأهواء مثل قيس ويمن، والثالث: مثل الذي يقطع الطريق فيقتل من لقيه من مسلم وذمِّي ليأخذ ماله كالحرورية المارقين الذين قاتلهم عليٌّ بن أبي طالب الَّذين قال فيهم النَّبيُّ ﷺ: «يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم،**

---

(١) «رواه البخاري في صحيحه: ٤٥٩٦».

(٢) «رواه مسلم: ١٨٤٨».

وقراءته مع قراءتهم، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السَّهم من الرَّمية، أينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإنَّ في قتلهم أجرًا عند الله لمن قتلهم يوم القيامة ...» أ.هـ [1]

و قال: «**فقد ذكر ﷺ البغاة الخارجين عن طاعة السلطان وعن جماعة المسلمين وذكر أن أحدهم إذا مات؛ مات ميتة جاهلية، فإنَّ أهل الجاهلية لم يكونوا يجعلون عليهم أئمَّة بل كل طائفة تغالب الأخرى، ثم ذكر قتال أهل العصبيَّة؛ كالَّذين يقاتلون على الأنساب، مثل قيس ويمنٍّ، وذكر أن من قتل تحت هذه الرايات فليس من أمته ثم ذكر قتال العداة الضَّائلين والخوارج ونحوهم وذكر أنَّ من فعل هذا فليس منه، وهؤلاء جمعوا هذه الثَّلاثة الأوصاف وزادوا عليها، فإنهم خارجون عن الطاعة و الجماعة يقتلون المؤمن والمعاهد لا يرون لأحدٍ من ولاة المسلمين طاعة سواء كان عدلاً أو فاسقاً إلا لمن لا وجود له ...»** أ.هـ [2]

سادسًا: ومن الفتنة قتال المعاهد من غير المسلمين:

كما يدل عليه حديث أبي هريرة السابق: «**من خرج من الطاعة ...**»، ولو صدر منهما خيانة للعهد و الأمانة، فإن ولي الأمر هو المسؤول عن نقض عهدهما ومعاقبتهما وليس متروكًا لفوضى الأفراد.

---

(١) «مجموع الفتاوى: ٣٥/ ١٣».

(٢) «مجموع الفتاوى: ٢٨/ ٤٨٧».

سابعًا: ومن الفتنة قتال عامَّة الناس من غير تمييز بين مستحق وغير مستحق:

هذا النَّوع من القتال يقوم به صنفان من المفتونين:

صنفٌ يعتقدون كفر المجتمعات كلِّها: منهم حين يقتلونهم لا يرون إلا أنَّهم قتلوا كفَّاراً بنسائهم وأطفالهم وشيوخهم

وصنف لم يظهروا التَّكفير العام: لكنَّهم أظهروا التَّقتيل العام كما هو شأن التَّفجيرات العشوائية في الأماكن العامة.

ودليله حديث أبي هريرة المتقدم: «**ومن خرج من أمَّتي على أمَّتي يضرب برها وفاجرها لا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي بذي عهدها فليس مني**».

ثامنًا: ومن الفتنة القتال بلا راية مسلمة؛ كالقتال على القومية العربية أو البعثية أو القبليات أو الوطنيات الحزبيَّة المتناحرة، وقد يكون بعضها ينتسب إلى دينٍ واحد:

دليله حديث أبي هريرة السَّابق: «**ومن قتل تحت راية عمِّية يغضب للعصبية ...**».

تاسعًا: ومن الفتنة القتال بغير إذن الإمام:

دليل ذلك قول الله ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٦].

ومن السُّنَّة ما روي عن أبي هريرة عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه، ويتقى به فإن أمر بتقوى الله ﷻ وعدل كان له بذلك أجرٌ، وإن يأمر بغيره كان عليه منه**»[1].

وهذا كله في جهاد الطلب أما جهاد الدفع فلا يشترط له شرط بل يدفع الإنسان عن نفسه بما استطاع، وقد تقدم من كلام ابن القيم ما يدلُّ على ذلك، وخاصة في الأماكن التي ليس فيها إمام مسلم كما هو الحال في أرض سورية اليوم من الظلم الشديد من هذا الحاكم الكافر مما جعل الناس يدفعون عن أنفسهم القتل والدمار والتشريد، وسيأتي تفصيل في هذه المسألة بعون الله سبحانه.

عاشرًا: ومن الفتنة الخروج في مظاهرات أو اعتصامات في الساحات أو إضرابات العمل أو الطعام:

لأنَّ هذا ليس من الوسائل الشرعية ولا من الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر، وإنَّما هي من أعمال الكفَّار المستوردة إلينا، وقد ورد في الحديث: «**ليس منَّا من عمل بسنَّة غيرنا**»[2].

وقد أنكر هذه الوسيلة جمع من أهل العلم، منهم:

١- الشيخ عبد العزيز بن باز

٢- الشيخ ابن عثيمين

---

(١) «رواه البخاري: ٢٩٥٧، ومسلم: ١٨٤١».

(٢) «رواه الطبراني وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع».

٣- الشَّيخ صالح بن غصون

٤- الشَّيخ صالح الفوزان

٥- الشَّيخ عبد العزيز الرَّاجحي

٦- الشَّيخ صالح آل الشَّيخ وغيرهم من أهل العلم.

حادي عشر: ومن قتال الفتنة اليوم القيام بالاغتيالات:

تقوم بعض الجماعات باغتيال بعض الشخصيات الَّتي حكمت عليها بالكفر، وقد يكونون من أصول كافرة أو من أصول مسلمة، وهؤلاء ضحايا أهل الاغتيال، فأمَّا المسلم فلا سبيل إلى تكفيره من قبلهم؛ لأنَّ العلماء متوافرون، وهم أهلٌ لإصدار مثل هذا الحكم، وأما هؤلاء القتلة فلا يرفع بهم رأس، وأحكامهم؛ كالعدم لأن الله لم يأمرنا بالرجوع إلى الجهلة و المجاهيل قال الله ﷻ: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ ﴾[النساء: ٨٣].

ولو فرضنا أن المغتال كان كافرًا، فليس لهم أن يقتلوه؛ لأنَّه من خصائص أولياء الأمور، وليس لأفراد الناس، والمعلوم في فقه الجهاد أنَّ المسلمين لو كانوا ضعفاء لم يحلَّ لهم أن يتورطوا في اغتيال من يؤذيهم ممن لا قبل لهم به؛ لأنَّ حكم قتالهم حكم القتال الَّذي كان ممنوعاً أيام ضعف الصَّحابة و من فعل كان آثمًا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «... **أنَّ المسلمين كانوا ممنوعين قبل الهجرة وفي أوائل الهجرة من الابتداء بالقتال، وكان قتل الكفَّار حينئذ محرَّمًا، وهو من قتل النفس بغير**

الحق، كما قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾، ولهذا أوَّل ما أنزل من القرآن فيه نزل بالإباحة: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ﴾، وهذا من العلم العام بين أهل المعرفة بسيرة رسول الله ﷺ لا يخفى على أحدٍ منهم أنَّه ﷺ كان قبل الهجرة و بعيدها ممنوعًا من الابتداء بالقتل والقتال، ولهذا قال للأنصار الذين بايعوه ليلة العقبة لما استأذنوه في أن يميلوا على أهل منى؛ إنه لم يؤذن لي في القتال[1] وذلك حينئذ بمنزلة الأنبياء الذين لم يؤمروا بالقتال؛ كنوح وهود وصالح وإبراهيم وعيسى بل كأكثر الأنبياء وغير أنبياء بني إسرائيل، ثمَّ إنَّه لم يقاتل أحدًا من أهل المدينة، ولم يأمر بقتل أحدٍ من رؤوسهم الَّذين كانوا يجمعونهم على الكفر، ولا من غيرهم والآيات الَّتي نزلت إذ ذاك إنَّما تأمر بقتال الَّذين أخرجوهم وقاتلوهم ونحو ذلك، وظاهر هذا أنَّه لم يؤذن لهم إذ ذاك في ابتداء قتل الكافرين من أهل المدينة، فإن دوام إمساكه عنهم يدلُّ على استحبابه أو وجوبه، وهو في الوجوب أظهر لما ذكرنا؛ لأن الإمساك كان واجبًا، والمفيد لحاله لم يشمل أهل المدينة، فيبقى على الوجوب المتقدم مع فعله ﷺ ... وهذا وجه حسن دقيق، فإنَّ الأصل أنَّ دم الآدميِّ معصومٌ لا يقتل إلَّا بالحقِّ، وليس القتل للكفر من الَّذي اتَّفقت عليه الشَّرائع، ولا أوقات الشريعة الواحدة كالقتل قوداً فإنه مما لا تختلف في الشرائع ولا العقول، وكان دم الكافر في أوَّل الإسلام معصوماً بالعصمة الأصليَّة، وبمنع الله المؤمنين من قتاله ودماء هؤلاء القوم كدم القبطيِّ الذي قتله موسى، وكدم الكفار الَّذين لم تبلغهم

---

(١) القصة صحيحة، رواه ابن هشام في «السيرة: ٢/ ٢٩٧»، وأحمد (٣/ ٤٦١).

الدَّعوة في زماننا أو أحسن حالًا من ذلك، وقد عدَّ موسى ذلك ذنبًا في الدُّنيا والآخرة مع أنَّ قتله كان خطأً شبه عمد، أو خطأ محضًا، ولم يكن عمدًا محضًا» أ.هـ [1]

قال الله سبحانه عن موسى عليه السلام: ﴿وَدَخَلَ ٱلْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينِ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَٰذَا مِن شِيعَتِهِۦ وَهَٰذَا مِنْ عَدُوِّهِۦ فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾﴾ [القصص: ١٥]، وهذا من عجائب استدلالات أهل العلم، فإنَّ موسى صلى الله عليه وسلم ما قتل الرجل إلا خطأ وما قتل إلا كافراً متعدياً على خصمه، ومع ذلك فقد عدَّه موسى عليه السلام من عمل الشَّيطان، بل مازال يذكر الذَّنب إلى يوم القيامة، كما روي أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم لما ذكر استشفاع النَّاس بالأنبياء اعتذر كلٌّ منهم بالذَّنب الَّذي كان منه، ثم قال: «**فيأتون موسى، فيقولون: يا موسى، أنت رسول الله فضلك الله برسالته وبكلامه على النَّاس، اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه، فيقول: إنَّ ربِّي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله وإنِّي قد قتلت نفسًا لم أومر بقتلها نفسي نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري**»[2].

* * *

(١) «الصارم المسلول: ١/ ١٠٢».

(٢) «رواه البخاري: ٤٧١٢».

هل القتال في سورية اليوم من مقاتلة النظام النصيري والرافضة ومن ناصرهم هو قتال فتنةٍ أم قتالٌ مشروع ؟

قبل الجواب عن هذا السؤال لابدَّ من ذكر بداية الأحداث وحال النَّاس قبل الأحداث: لقد وضع الرَّافضة المجوس – إيران – خطَّةً خمسينيَّة يريدون بها محق أهل السُّنَّة في العراق والشَّام وبناء دولتهم المنشودة، فاستغلُّوا الأقليَّات من غير المسلمين، مثل فرق الباطنيَّة من اليهود والنُّصيريَّة والدُّرزيَّة والإسماعيلية، وكان هذا بمباركةٍ من اليهود والنَّصارى وتعاونٍ وثيقٍ معهم، فضيَّقوا على أهل السُّنَّة ومنعوهم من نشر دينهم وسجنوا الدعاة وهجروا بعضهم وقتلوا بعضهم ونشروا باطلهم وكفرهم وبنوا الحسينيَّات، واشتروا ذمم بعض المشايخ وسخَّروهم أبواقًا لهم، حتى صار النَّاظر في حال أهل السُّنَّة؛ يقطع ببوار أهل السُّنَّة وذهاب بيضتهم لكن الله كتب لهذه الأمة البقاء، وصار النُّصيريَّة يمارسون التَّضييق على النَّاس، وسن القوانين والنُّظم الَّتي تعيق مسير حياتهم، فنشروا الفساد والرِّشوة والظُّلم والزِّنا والخنا والرِّبا والتَّسلُّط على النَّاس، وتسلُّط الأشرار وتسويد الفسقة ووضع الأشياء في غير مواضيعها إلى غير ذلك من أنواع الظُّلم مما جعل النَّاس يخرجوا بالمظاهرات بدون إعدادٍ لها وإنَّما نتيجةَ الجريمة الَّتي ارتكبها عاطف نجيب في درعا من تقطيع أصابع الأطفال وزجِّهم في السُّجون، فكانت أوَّل فتيل الفتنة وتفاعل المجتمع السُّوريِّ بأكمله لهذا الحدث، فزاد نظام الأسد من ظلمه وإرهابه للناس بالقتل والسَّجن والكذب والخداع وارتكاب المجازر ضدَّ المتظاهرين والتَّنكر لها واتِّهام غيره بها، ممَّا

زاد حدَّة النَّاس في ذلك ثمَّ تحولت المظاهرات السِّلميَّة إلى مواجهةٍ مسلَّحةٍ؛ لأنَّه لا خيار غيره، وهذا كلُّه غير مسيَّسٍ ولا معدٍّ له، وإنَّما كان من عامَّة النَّاس، فتفاقم الأمر حتَّى اضطرَّ الجميع أن يخرج عليهم ويدافع بحسب ما يستطيع، وبدأت تتشكل التَّشكيلات العسكريَّة مع تفاقم الأحداث وتمادي النِّظام في جرائمه وقتله حتَّى وصلنا إلى ما وصلنا إليه، **وبناءً على هذا فتفارق الأحداث السُّوريَّة غيرها من الأحداث بفوارق عدَّةٍ تدلُّ دلالةً واضحةً بيِّنةً أنَّه ليس قتال فتنة:**

الأول: الإجماع على كفر النِّظام النُّصيري وكفر بشَّار الأسد؛ لأنَّهم فرقةٌ باطنيَّةٌ زنادقةٌ قد أجمع العلماء على كفرهم.

الثَّاني: محاربته الصَّريحة لدين الله ﷻ، وهذا لا يخفى على أحد.

الثَّالث: العلماء الَّذين أفتوا بالخروج عليه هم علماءٌ أجلَّاءٌ لم يعرف عنهم خوضهم في الفتن.

الرَّابع: أنَّ قتالهم لم يبتدئه المجاهدون إنَّما النِّظام هو الَّذي بدأ.

الخامس: أنَّ الجهاد في سوريَّة من جنس جهاد الدَّفعِ الَّذي لا يشترط له شرطٌ، وإنَّما يكون بحسب القدرة والإمكان.

السَّادس: أنَّ مصير أهل السُّنَّة متعلِّقٌ بمصير الجهاد في سوريَّة؛ لأنَّ الحرب قامت على الدِّين بين السُّنَّة والرَّافضة والنُّصيريَّة.

السَّابع: أنَّ الحقَّ فيها واضحٌ أبلج، والباطن فيها لجلج.

الثَّامن: أنَّ الجهاد لم يقم على الكراسي والسُّلطان لا ابتداءً ولا استمرارًا.

التَّاسع: أنَّ الله سبحانه فرَّق في الجهاد السُّوريِّ بين الحقِّ والباطل، فكشف زيف الرَّافضة والعلمانيِّين والمنافقين وزيف الدُّول الصَّديقة ومجلس الأمن وجامعة الدُّول العربيَّة وحزب الشَّيطان وغير ذلك.

العاشر: أنَّ الجهاد اليوم رفعَ أهل السُّنَّة، وخذلَ أهل البدعة.

الحادي عشر: أنَّ الله أكرم المجاهدين من أهل السُّنَّة بكراماتٍ عظيمةٍ مما يدلُّ على معيَّته الخاصَّة من الانتصارات، والتَّطوُّر الصِّناعيِّ على كل المستويات وفي كلِّ المجالات.

الثَّاني عشر: أنَّ مقاصد الشَّريعة متوفِّرةٌ في هذه الأحداث، فقد قام سوق الجهاد لحفظ الدِّين والعقل والعرض والمال والنَّفس، ولو تُرِكَ هؤلاء المجرمون وما يريدون؛ لما بقي أحدٌ من أهل السُّنَّة إلا ترفَّض أو هُجِّرَ أو قتِّل، فحمى الله بيضة أهل السُّنَّة بهذا القتال، ودحر الله الكفر وأهله من النُّصيريَّة والعلمانيَّة والرَّافضة، وقد دحر الله المدَّ الرافضيَّ في سوريَّة بعدما كاد أن ينتشر في كلِّ البلاد، حتَّى صرت ترى أعلام حزب الشَّيطان وصور رؤوسهم منتشرةً انتشار النَّار في الهشيم، والكتب الَّتي توزَّع والأموال والحسينيَّات الَّتي بنيت ونكاح المتعة والأضرحة والمزارات وتلميع مشايخ السوء لمذهبهم الخبيث والمداهنة لهم، بل حتَّى منهم من تشيَّع أمثال المفتي حسون قبَّحه الله بل كان المفتي قبله يقول: نريد أن نزيل كلمة سنَّة وشيعة فكلنا مسلمون، إلى غير ذلك من المصائب الَّتي انتابت أهل السُّنَّة آنذاك، واليوم قد عافانا الله من كل

ذلك ونشرت السُّنَّة وقمعت البدعة، ورفعت أعلام التوحيد ونكِّست أعلام الوثنيَّة والشِّرك، وأعزَّ الله أهل السُّنَّة وأذلَّ أهل البدعة، نسأل الله المزيد من فضله.

* * * *

وأخيرًا: هل القتال بين المجاهدين وبين عصابة البغدادي – دولة الإسلام في العراق والشام – داعش هو قتال فتنة ؟

فالجواب: أنَّ القتال بين المجاهدين وبينهم هو قتالٌ على تأويل القرآن، كما قاتل أسلافنا على تنزيله، وقتالهم الآن أوجب من قتال النُّصيريَّة، ولو تُرِكُوا لأهلكوا الحرث والنَّسل، فإنَّ أصولهم أخبث من أصول أجدادهم، فإنَّ أجدادهم كانوا يكفِّرون بالكبائر، وهؤلاء يكفِّرون بالمحتملات والمتشابهات والظُّنون الكاذبة، وقد أفتى بقتالهم جمعٌ كبيرٌ من أهل العلم، بل لم نجد من العلماء المعتبرين قال بأنَّه قتال فتنة، **وإليك سرد بعض أسماء المؤسَّسات والعلماء الَّذين أفتوا بقتالهم:**

١) هيئة الشام الإسلامية.

٢) رابطة العلماء السوريين.

٣) الهيئة العامة للعلماء المسلمين سورية.

٤) الملتقى الإسلامي السوري.

٥) الهيئة الشرعية في محافظة حلب.

٦) رابطة علماء الشام.

٧) هيئة علماء الكرد في سورية.

٨) هيئة العلماء الأحرار في سورية.

٩) رابطة خطباء الشام.

١٠) الشيخ عدنان العرعور.

١١) الشيخ عبد الله السعد.

١٢) الشيخ محمد المنجد.

١٣) د. سعد الحميد.

١٤) الشيخ عبد العزيز الفوزان.

١٥) د. يوسف الأحمد، وغيرهم كثيرٌ.

وهناك بعض من يحسب على تيَّاراتهم، مثل:

١) د. شافي العجمي.

٢) أبو قتادة الفلسطيني.

٣) أبو محمد المقدسي.

٤) أبو مصعب السُّوري.

٥) أبو بصير الطَّرطوسي، وغيرهم كثير.

العقائد الفاسدة الَّتي خرجوا بها على المسلمين:

لقد رفع أصحاب الغدر – داعش – لواءهم بأصولٍ فاسدةٍ ليست هي من دين المسلمين، فحكموا بها على المسلمين، وحاكموهم عليها وسفكوا دماءهم واستباحوا حرماتهم وسبَوا نساءهم وجعلوا قتالهم أولى من قتال الكفَّار، فتراهم ينشطون في المناطق المحرَّرة، فيطعنون المجاهدين من الخلف، كما هو دأب أهل الغدر والنِّفاق، وليس لهم في جبهات النِّظام والنُّصيريَّة وجودٌ ولا سعيٌ، ويتتبَّعون القادة

والمجاهدين لاغتيالهم ويلاحقون الإعلاميِّين والنَّاشطين والإغاثيِّين فيقتلونهم حتَّى ضجَّت السَّماء والأرض من جرائمهم وظلمهم من هذه العقائد الضالة.

أولًا: تخليطهم في قضية الولاء والبراء وتكفيرهم المسلمين بأي نوع من أنواع الولاء والبراء على أصول أجدادهم الخوارج.

والحق الذي عليه أهل السنة والجماعة التفريق بين المولاة التامة والموالاة العملية.

ثانيًا: تكفيرهم للجاسوس المسلم بدون تفصيل وجعلهم الجس كفراً بإطلاق وهذا خلاف دين المسلمين بل الذي عليه المسلمون أن الجاسوس لا يكفر بالجس وإنما هو كبيرة من كبائر الذنوب.

ثالثًا: تكفيرهم لمن سكن في المناطق التي يسيطر عليها نظام الأسد بحجَّة أنهم لم يهاجروا من ديار الكفر !! وهذا خلاف دين المسلمين؛ فإنَّ دين المسلمين أن الهجرة من ديار الكفار واجبة وليس كفراً السكن في ديار الكفار، ثم إن المناطق والديار التي يسكنها المسلمون وتقام فيها الشعائر الظاهرة على وجه عام شامل ليست ديار كفر ولو تغلب عليها متغلِّبٌ كافر.

رابعًا: استحلالهم أموال من سكن في المناطق غير المحررة بحجَّة أنه يقيم في ديار الكفار. وهذا خلاف دين المسلمين؛ فإن المسلم معصوم الدم والمال أيًّا كان؛ لأنَّ الله سبحانه وتعالى قال: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾ [البقرة: ١٨٨].

ويقول النبي ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنَّ محمَّدًا رسول الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله**»[1].

خامسًا: تكفيرهم لكل موظف عند الكفار بحجة أنه موالاة للكفار وهذا خلاف دين المسلمين فإنَّ عليًّا رضي الله عنه كان يعمل عند يهودي على تمرات ولم يكفره النبي ﷺ وكذلك كان النبي ﷺ يرعى غنماً بقراريط لأهل مكة.

سادسًا: تكفيرهم لمن لم يكفِّر الكافر الذي كفَّروه هم ، وهذا خلاف دين المسلمين فإنَّ عمر كفر حاطبًا مجتهدًا، وأسيد بن حضير كفر سعد بن عبادة مجتهداً فلم يكفِّر أحدًا ممَّن لم يوافقْهما على ذلك وقد اختلف السلف في أعيان الجهمية وأهل البدع فلم يكفِّر أحدٌ منهم من لم يوافقهم، وكان بعض السلف يكفرون تارك الصلاة وبعضهم لم يكفره، فما علمنا أحداً منهم كفر أحداً.

وكذلك الجهم بن صفوان اختلفوا في تكفيره واختلفوا أيضاً في تكفير الخوارج واختلفوا في تكفير أعيان الرافضة فلم نعلم أحداً من أهل العلم كفروا بهذا، ومن ذلك تكفيرهم كل من لم يكفر السعودية والأردن وتركيا وقطر، هذه الدول التي تدعم الجهاد السوري اليوم فعندهم من لم يكفر هذه الدول فهو كافر، وهذا أيضاً خلاف دين المسلمين.

---

(١) «هذا لفظ ابن أبي شيبة في الإيمان».

فيقال: هل تكفيرهم قطعي أم اجتهادي ؟ فإن كان قطعيًّا فهاتوا برهانكم، وإن كان اجتهاديًّا فلا يلزمنا اجتهادكم، ونقول: إنَّ تكفير هذه الدول لا يراد منه إلا قطع طريق الإمداد على المسلمين إرضاءً لإيران والمجوس واليهود والنصيرية وإلا فأي عاقل يقول هذا القول مع كل ما يقدمونه للمسلمين ؟!!

سابعًا: تكفيرهم لكل حاكم حكم بغير ما أنزل الله دون تفصيل وهذا خلاف دين المسلمين وحكم بغير ما أنزل الله ، وإنما دين المسلمين التفصيل في ذلك بحسب حال الحاكم وهذا تفصيل كل من يقول إن الإيمان قول وعمل ولم يخالف في ذلك إلا الخوارج والمعتزلة.

ثامنًا: تكفير من لم يبايعهم واستحلال دمه وأنهم صحوات ومرتدون، وهذا خلاف دين المسلمين ولو أن غيرهم عاملهم بنفس عملهم لكان أولى بذلك منهم، فإن المجاهدين حرروا البلاد من ظلم الطاغوت وهم رقود في العراق مختبئون في جحورهم كالفئران.

تاسعًا: تكفيرهم للمسلمين بالاحتمالات والظنون الكاذبة كمثل تكفيرهم لمن حج بيت الله بحجَّة أن آل سعود راضون عنه ولو لم يكونون راضين عنه لاعتقلوه، فلمَّا لم يعتقلوه دلَّ على أنه موالٍ لهم، والموالاة كفر فهو إذن كافر، وهذا خلاف دين المسلمين وخلاف دين رب العالمين؛ فإنَّ النبي ﷺ قد اعتمر مرات والمسجد الحرام في أيدي المشركين ، هذا على التسليم بأنَّ الحاكم عندهم كافر؛ فكيف إذا كان غبار نعله

يشرفهم، لأنَّ غاية ما عنده الفجور والمعصية وهي أقل خطورة من البدعة كما هو معلوم من دين المسلمين.

ومن ذلك تكفيرهم للجبهة الإسلامية من أجل الميثاق الأخير الذي أخرجوه، **فالجواب عليه من ثلاثة وجوه:**

١. أنَّهم كفَّروا الجبهة الإسلامية قبل أن يخلق هذا الميثاق ، وهذا لايخفى على كل ذي عينين.

٢. أن الميثاق ليس فيه ألفاظ صريحة في الكفر ولا تستلزم الكفر أبدًا.

٣. على فرض احتمال الكفر فيه فهو من باب الإكراه الملجئ نتيجة ضغوط خبيثة يمارسها أعداء الله على المجاهدين ، فما لكم كيف تحكمون ؟!

عاشرًا: تكفيرهم عامة المسلمين في سوريا وإن لم يصرحوا بالقول، لكن أفعالهم تدل على ذلك، منها ضرب المفخخات في أماكن السكن للمدنيين دون تفريق بين كبير وصغير وامرأة وشيخ ، وجرائمهم في هذا أشهر من نار على علم ، ولا يفسر إلا بذلك ، ومصادمة هذا لدين الإسلام معلوم ضرورة من دين المسلمين.

الحادي عشر: اتخاذهم التقية على المسلمين بطريقة تشبه تمامًا دين الشيعة، وهذا مشهور فيهم وكذبهم واضح للعيان مما يدل على تكفيرهم للمسلمين ، وبطلان التقية التي عليها هؤلاء والرافضة معلوم من دين المسلمين.

الثَّاني عشر: غدرهم للمسلمين بعد إعطاء الأمان لهم مما يدل على نفاقهم وسوء طويتهم وهذا متواتر عنهم وحرمة الغدر والخيانة معلوم بالضرورة من دين الإسلام.

الثَّالث عشر: جعلهم الجهاد في سبيل الله ركنًا من أركان الدين، فهم يقاتلون بكل الأحوال دون تفريق بين حالة وحالة، ويسمون أنفسهم بالجهاديين وهذا مخالف لدين الإسلام فإن الله شرع لكل حال من أحوال المسلمين حكماً يناسب هذه الحال، وهذا من حكمة الشريعة ومن رحمة الله بالأمة.

الرَّابع عشر: جعلهم الخلافة أولى المهمات ورأس الغايات؛ ولذلك تجدهم يعلنون دولتهم في كل الأحوال ويركزون عليها أكثر من تركيزهم على التوحيد ، وهذا مخالف لدين المسلمين وأول ما نزل على قلب محمد العلم والتوحيد وكان النبي ﷺ يبعث رسله ويأمرهم أن يبلغوا أولًا – التوحيد وهو معلوم من الدين بالضرورة، وهؤلاء القوم مخالفون لذلك ودوراتهم الشرعية قائمة على هذا الباطل «**تكفير، صحوات، ردة، بيعة، حاكمية**» وفقط، لا يعلمون الطلاب الحب لله والخوف منه والتوكل عليه ونحو ذلك مما هو أصل الأصول، وعليه تنبني ملحقات هذا الدين.

الخامس عشر: قتلهم للمسلمين وتركهم لأعداء الدين، ولم يوجد لهم جبهات لقتال الأسد والنصيرية والرافضة، وإنما ينشطون في المناطق المحررة ويقتلون المجاهدين والناشطين كما أخبر نبي الإسلام بقوله: «**يقتلون أهل الإسلام ويتركون أهل الأوثان**»، بل قال قائلهم بالحرف : «**إننا لم نأت لقتال النصيرية بل جئنا لنقاتلكم أيها الصحوات المرتدون**» !! وهذا مخالف للملة الحنيفية دين محمد ﷺ.

السَّادس عشر: سعيهم لمحاصرة المجاهدين وفك الحصار عن أعداء الدين كما فعلوا في الفرقة سبعة عشر ، وكما حاصروا المجاهدين في حمص حتى سقطت في أيدي

النصيرية وكذلك فكهم الحصار عن نبل والزهراء القريتين الشيعيتين ، وقطع طريق الإمداد على مدينة أعزاز من جهة أطمة ، وكذلك قطع طريق الإمداد على الغوطة بوضع ستة عشر حاجزاً على الطريق الحربي إلى يومنا هذا ، ومحاولة قطع طريق الأردن وإلى غير ذلك من المخازي التي تصدر عنهم لا تفسر إلا بالخيانة والعمالة ، واليوم في الغوطة قد وجد في مقراتهم مخططات يريدون أن يقتحموا مقرات المجاهدين على حين غفلة منهم حتى كادوا أن يحققوا أهدافهم لولا أن منَّ الله على المجاهدين باجتثاثهم وكسر شوكتهم ، أسأل الله أن يقطع دابرهم.

السَّابع عشر: تخليطهم بين أنواع المكفرات القولية والفعلية والاعتقادية وجعلهم هذا مكان هذا ، فيكفرون بذلك بالكبائر مثل التكفير بمطلق التشبه بالكفار، أو بالإقامة في بلاد الكفار ونحو ذلك، وهذا مخالف لدين المسلمين.

الثَّامن عشر: لا يستتيبون من يكفرونه سالكين بذلك أشد الطرق ومعتمدين على أغرب الأقوال وأبعدها عن الدليل، وهذا مخالف لعشرات الأدلة التي تدل على العذر بالجهل بله استتابة المرتد وهكذا الغلو يصنع بصاحبه.

التَّاسع عشر: عدم عذرهم بالجهل متفق مع مذهب المعتزلة القائلين بأن التقبيح والتحسين عقليان محضان، وهو مخالف لدين الإسلام الذي يقرر أن التقبيح والتحسين عقليان شرعيان وأن الدلالة العقلية قاصرة لا تكفي وحدها.

العشرون: اعتمادهم في عرض باطلهم على إثارة العواطف والثورات النفسية دون التأصيل العلمي المبني على الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، وهذا دائماً ديدن أهل

الباطل من الخوارج والمعتزلة والرافضة، فيساق وراءهم الدهماء من الناس وأسواقهم فيستقوون بهم على المسلمين.

الحادي والعشرون: تقريبهم لحثالة الناس وأراذلهم وقطاع الطرق فهم سبب من أسباب بلاء المسلمين وحالهم في هذا لا يخفى على أحد.

الثَّاني والعشرون: كثرة الاختراق في قاداتهم مما يكاد الإنسان يقطع بأن وراءهم مجوس إيران والمخابرات العالمية والماسونية وغيرهم، مثل: **حجي بكر** الذي اسمه: **سمير عبد محمد، وهو رافضي خبيث، وأبي حفص المصري قائد ولاية جرابلس، وهو ضابط في الحرس الجمهوري النصيري، ونديم بالوش، وهو قائد من قوادهم في الساحل، وهو نديم آصف شوكت وخليله، وهذا يعرفه كل من دخل سجن صيدنايا، وكذلك عمر الشيشاني، وهو ضابط في الجيش الروسي، وكذلك من خرجوا من أحداث صيدنايا برآء كأنهم لم يفعلوا شيئًا، وهم اليوم أمراء في داعش**، وعدد ما شئت من أمثال هؤلاء ما يجعلك تقطع بأنهم عملاء ، ونسأل الله أن يهلكهم ويخلص المسلمين من شرورهم.

فعلى المسلم أن لا يكون فريسة لأمثال هؤلاء فيكون يوم القيامة من الهالكين.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * * *

الفهرس

الموضوع	الصفحة
الفوارق بين راية الحق وراية الباطل	٤
صور قتال الفتنة	٢٦
هل القتال في سورية اليوم من مقاتلة النظام النصيري والرافضة ومن ناصرهم هو قتال فتنةٍ أم قتالٌ مشروع ؟	٣٧
هل القتال بين المجاهدين وبين عصابة البغدادي – دولة الإسلام في العراق والشام – داعش هو قتال فتنة ؟	٤١
سرد أسماء المؤسَّسات والعلماء الَّذين أفتوا بقتالهم	٤١
العقائد الفاسدة الَّتي خرجوا بها على المسلمين	٤٢
الفهرس	٥٠